

قرار مجلس المنافسة عدد 56/ق/2024 صادر في فاتح ذي القعده 1445
10 ماي 2024) المتعلق بتولي شركة «Modena Intermediate»
«End User Computing» LLC المرافقه الحصرية لنشاط «VMware LLC»
المملوك لشركة «.

إن مجلس المنافسة المنعقد في شكل فرع برئاسة السيد حسن
أبو عبد المجيد، وعضويه السيدين عادل هدان وبوعزة خراطي؛

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
ال الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمه؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ
الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)
كما تم تغييره وتميمه؛

وحيث إنه طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع مذكرة تفاهم موقعة بين أطراف العملية بتاريخ 23 فبراير 2024، تنص على بنود وشروط اقتناء نشاط «End User Computing» المملوك لشركة «VMware LLC»؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبيّل إلى مجلس المنافسة بعرض دراستها والتريخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أشرف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Modena Intermediate LLC» المراقبة الحصرية لنشاط «End User Computing» المملوك لشركة «VMware LLC»، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفاءها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ ورقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بال المغرب بشكل منفرد من واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين أطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلّق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمه؛

وعلى اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ فاتح ذي القعدة 1445 (10 ماي 2024)؛

وبعد تأكيد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني للأعضاء طبقاً لمقتضيات المادة 38 من القانون الداخلي لمجلس المنافسة؛

وببناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 036/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 15 من رمضان 1445 (26 مارس 2024)، والمتعلق بتولي شركة «Modena Intermediate LLC» المراقبة الحصرية لنشاط «End User Computing» المملوك لشركة «VMware LLC»؛

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة لمجلس المنافسة رقم 048/2024 بتاريخ 18 من رمضان 1445 (29 مارس 2024) والقاضي بتعيين السيد عادل الحميدي مقرراً في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتميمه؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 24 من رمضان 1445 (4 أبريل 2024)، والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأعيان المعنية قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرir من ملف التبليغ بتاريخ 28 من رمضان 1445 (8 أبريل 2024)؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 24 من شوال 1445 (3 ماي 2024)؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإله قشاشي ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المبنية عنها، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ فاتح ذي القعدة 1445 (10 ماي 2024)؛

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

ويمكن أن تبقى السوق المعنية مفتوحة لكون استنتاجات التحليل التنافسي ستظل دون تغيير ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق، ونظراً لطبيعة العرض والطلب وخصائص السوقين، فإن السوقين المعنيتين هما ذواتاً بعد عاليٍ. إلا أنه ونظراً لكون استنتاجات التحليل التنافسي ستظل دون تغيير أياً كان التقسيم المعتمد، فإن السوق الجغرافية يمكن أن تبقى مفتوحة دون الحاجة لتحديد دقيق ؛

وحيث إن التحليل التنافسي أسفر عن كون العملية موضوع التبليغ، وبالرغم من تداخل أنشطة أطراف العملية، فإنه لن يكون لها أي تأثير أفقى على المنافسة في السوق الوطنية لبرمجيات «Virtual Client Computing»، نظراً لضآلّة حصة الشركة المقتنة داخل هذه السوق والتي تتراوح ما بين 0 و 5% في المائة. كما أن حصة الطرف المستهدف والتي تتراوح ما بين 15 و 20% في المائة هي سابقة لعملية التركيز المعنية. هذا وتعرف هذه السوق المعنية تواجد مجموعة من الشركات الكبيرة التي تتوفّر على حصص سوق مهمة، والقادرة على توفير بدائل متنوعة وكافية ؛

كما أن السوق الوطنية لبرمجيات «Unified Endpoint Management» لن تتأثر سلباً بعملية التركيز المبلغة، نظراً لعدم وجود أي ترابط أفقى بين أنشطة الأطراف المعنية داخلها، كون الطرف المقتني لا ينشط بصفة مباشرة أو غير مباشرة في هذه السوق المعنية. بالإضافة إلى أن حصة السوق التي يمتلكها الطرف المستهدف، تبقى ضعيفة حيث تتراوح ما بين 0 و 5% في المائة ؛

وحيث إنه استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لن ينبع عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعيدة للسوقين المرجعيتين، وذلك لكون أطراف العملية لا تنشط على مستوى هذه الأسواق ؛

وحيث إنه لن يترتب عن العملية المبلغة أي تأثير تكتلٍ سلبي على المنافسة، ذلك أن أطراف العملية ليس لها القدرة والمصلحة لإغلاق السوق أمام المنافسين والزبناء، وهو ما يقلل من إمكانية لجوء الأطراف لبعض الممارسات التي من شأنها عرقلة المنافسة أو الحد منها ؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتلٍ سلبي على المنافسة في السوقين الوطنيتين المعنيتين أو في جزء مهم منها،

- **الجهة المقتنة : Modena Intermediate LLC** هي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة لقانون الولايات المتحدة الأمريكية، مملوكة بصفة غير مباشرة من طرف صناديق الاستثمار وأدوات الاستثمار والحسابات التي تديرها شركة «KKR & Co. Inc.»، وهي متخصصة في تقديم حلول بديلة لإدارة الأصول وأسواق رأس المال وحلول التأمين ؛

- **الجهة المستهدفة : نشاط «End User Computing»** المملوك لـ «VMWARE LLC»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة لقانون الولايات المتحدة الأمريكية. ويتمثل النشاط المستهدف في توفير مجموعة من حلول أماكن العمل الرقمية التي تمكّن الشركات من تقديم وإدارة التطبيقات وأجهزة الكمبيوتر المكتبية والبيانات بشكل آمن على أي جهاز أو نظام أساسي ؛

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ وتصريحتات الأطراف المبلغة أن عملية التركيز تشكّل فرصّة ستمكن الشركة المقتنة من تحقيق عوائد استثمارية من خلال توسيع نطاق البحث والتطوير وتعزيز الشركات الاستراتيجية للنشاط المستهدف وتنمية علاقتها مع العملاء، وذلك عبر الاستثمار في وظائف الولوج إلى السوق ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامته به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة، استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق المنتوج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلّق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكلّها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتماداً على نتائج مسطّرة التحقيق، فإن السوقين المعنيتين بهذه العملية هما :

- سوق البرمجيات التي تتيح للمستخدمين الوصول إلى التطبيقات والبيانات بشكل افتراضي من أي مكان وعلى أي جهاز «Virtual Client Computing»

- سوق البرمجيات التي تمكن من إدارة جميع أنواع الأجهزة الهاينائية (مثل الهواتف المحمولة، واللوحات الإلكترونية، وأجهزة الكمبيوتر، ...) من مكان واحد وباستخدام واجهة موحدة «Unified Endpoint Management».

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 036/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 15 من رمضان 1445 (26 مارس 2024)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص فرع مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Modena Intermediate LLC» المراقبة الحصرية .«VMware LLC» الشركة «End User Computing» المملوک لشركة «Bouzeid Xrati

الإمضاءات :

حسن أبو عبد المجيد.

عادل هدان. بووزة خراطي.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة المنعقد طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمه بتاريخ فاتح ذي القعدة 1445 (10 مايو 2024)، برئاسة السيد حسن أبو عبد المجيد، وعضوية السيدين عادل هدان وبوعزة خراطي.